

زاد المستقنع - تابع باب صفة الصلاة - الدرس (82) | د. عبد

الحكيم العجلان

عبدالكريم الخضير

الحمد لله حمدا يليق بجلاله اصلي واسلم على نبيه وصفيه من خلقه واله من بعده وصحبه اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعلنا واياكم من عباد الصالحين واوليائه المتقين - [00:00:00](#)

الذين اذا اعطوا شكروا واذا اذنبوا استغفروا واذا نسوا تذكروا وان يختم بالصالحات اعمالنا وان يملأها بالطاعات ايماننا وليالينا والا يحرفنا عن الحق والا يزيغنا عن الهدى وان يحيينا عليه وعليه يميتنا ان ربنا جواد كريم - [00:00:21](#)

كنا في الدرس الماضي اخذنا جملة من المسائل المتعلقة بصفة الصلاة قد اه ذكر المؤلف رحمه الله المسائل المتعلقة بهيئة القائم الى الصلاة والتكبير ورفع اليدين قراءة الفاتحة وما اه يكون مما يعتبر لقراءتها. الى ان ذكر ايضا ما يقرأه بعد الفاتحة ثم - [00:00:48](#)

الركوع بعد ذلك وانتهينا الى اخر مسائل الركوع فنكمل ما توقفنا عنده باذن الله. نعم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اغفر لنا وشيخنا والمسلمين. اللهم - [00:01:14](#)

بسم الله الرحمن الرحيم نعم آآ اذا بعد ان ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى تكبير المكبر لركوعه وصفة الركوع وما يقول في ركوعه. واين يضع يديه من ذلك؟ وذكرنا هيئة الركوع او صفة الركوع التامة. كما - [00:01:41](#)

الصفة آآ التي يحصل بها الاجزاء وهو ان يصل متوسط الخلقة بيديه الى ركبتيه وبعضهم يقول اه كما اه نقل صاحب الاقناع عن المجد ابن تيمية رحمه الله تعالى انه يقول انه بحيث - [00:02:03](#)

يكون الى اه اه اتمام الركوع اقرب منه الى تمام القيام واضح؟ يعني لو افترضنا هذا تمام القيام وهذا تمام الركوع فما بينهما بحيث يكون اقرب لهيئة الراكع الى هيئة القائم لكان ذلك هو ام ما يحصل به الاجزاء وهما قريبان من بعض او متقاربان فيما ذكره ثم - [00:02:23](#)

يقول المؤلف رحمه الله تعالى ثم يرفع رأسه ويديه. قائلا امام ومنفرد سمع الله لمن حمده اذا هيئة الرفع بان يبدأ برفع رأسه. وآآ ايضا اذا رفع رأسه فانه يرفع مع ذلك. آآ - [00:02:50](#)

يديه لان النبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه انه كان يرفع يديه اذا كبر للركوع واذا رفع كما في حديث ابن عمر وعند الحنابلة ايضا ارادوا بهذا ماذا؟ ارادوا بهذا ان يبينوا ان حركة - [00:03:10](#)

اليدين مقارنة للفظ بالتكبير بحيث يبدأ برفع اليدين مع ابتدائه بالتكبير وينتهي من الرفع او من حركة اليدين اه انتهاء لفظ التسميع عفوا. التسميع في قوله سمع الله لمن حمده. واضح يا اخوان؟ فيقول - [00:03:30](#)

يقول ذلك الامام والمنفرد. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد. فدل ذلك ان قول سمع الله لمن حمده للامام. والمنفرد آآ كالامام سواء بسواء. والمنفرد - [00:03:54](#)

الامام سواء فيقول سمع الله لمن حمده. ويرفع يديه الى حذو منكبيه. ثم يرسلهما او يقبضهما ثم يرسلهما او يقبضهما قبل ان نبين ذلك من الاخطاء الشائعة خاصة عند السعوديين. نعم حتى وخاصة عند ائمة المساجد او - [00:04:14](#)

طلبة العلم او نحوه انه اذا رفع يديه ثم جاء ينزلهما لابد ان يمسك بعمامته هذا خلل فاحش. خاصة انه ملازم لكثير من الناس في تلك الحال. فاولا انه يتحرك حركة - [00:04:43](#)

لا لا اصل لها ولا حاجة اليها والثاني انه يشغلها عما ينبغي له من فعل هيئة الصلاة التامة فنقول اذا رفع يديه بعد ذلك هل يقبضهما او يرسلهما؟ المشهور عن احمد رحمه الله تعالى ونص - [00:05:00](#)

قال ايه ونص على انه هو المذهب انه مخير في ذلك انشأ ارسل وان شاء لماذا لان اولاً من جهة النقل فانه لم يأت في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فيما نقل عنه الصحابة ذكر آآ موضع اليدين بعد الرفع من - [00:05:22](#)

خاصة واضح؟ يعني لم يأت في اي ممن ذكر صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم انه بعد ان رفع يديه قبضهما او ارسلهما لم يأت شيء من ذلك فبعد هذا آآ اجتهد اهل العلم - [00:05:49](#)

هل يعاد الى الاصل العام ويستصحب الاصل ان الاصل في اليدين ان تكون مرسلة او يستصحب الاصل القريب وهو ان حال القيام يكون المصلي قابضاً يديه. واضح؟ فمن قال هذا؟ قال يغسلهما ومن قال - [00:06:08](#)

الثاني قال بانه يقبضهما. ولذلك لما كانت المسألة محتملة احمد رحمه الله تعالى خير في ذلك واحمد ولما لم يكن في هذا نص يمكن ان يعتمد عليه او اثر يمكن ان يستمسك به فانه اطلق في هذا وخير. وهذا - [00:06:32](#)

فمن تمام فقهه وكمال ورعه هنا ينبغي التنبيه على مسألتين لان هذه من المسائل التي احيانا يكثر فيها الجدل. الامر فيها في مثل هذه المسألة يسير جدا فلا غضاضة على من قبض ولا غضاضة على من ارسل. وان كان بعض اهل العلم من المتأخرين اه كالشيخ

الالباني رحمه الله تعالى شدد في ان - [00:06:51](#)

ان القبض خلاف السنة وانه بدعة فهذا لا لا ينبغي ان يكون ولا وجه له ولم يقل به احد من اهل العلم قبله. نعم ولو نظرنا يعني من حيث آآ ايضا ان النظر والتأمل فان آآ استصحاب الاصل - [00:07:18](#)

القريب احسن من اصحاب الاصل البعيد لماذا؟ بدليل انه بعد تكبيرات العيد لا احد يقول الا انه يقبضهما. مع انه حركة او تغيير حال. نعم. كذلك في اه في اه صلاة الجنازة - [00:07:38](#)

فانه بعد ان يكبر يقبضهما ويعتبرونه قياما واحدا مع حصول تغيير الحال فيه نعم وقد يقال مثل ذلك في صلاة الكسوف اذا قام الى الركوع الثاني آآ قبل الركوع الثاني فعلى كل حال الامر في ذلك - [00:07:59](#)

جدا فسواء قبض او ارسل فالامر سهل ولا غضاضة في شيء منهما آآ فيقول المؤلف رحمه الله تعالى قال امام ومنفرد سمع الله لمن حمده. وقلنا من ان ذلك مقارن بقول الامام - [00:08:18](#)

وهنا سمع الله لمن حمده. سمع اه ما معناها السمع هنا السمع في الشرع يطلق على ادراك المسموع والاحاطة به ويقصد به اجابته وهنا والاجابة اخص من الاول لانها تقتضي السمع والاحاطة والاعطاء والاجابة. اليس كذلك؟ فهنا - [00:08:36](#)

يقول اهل العلم ان المقصود اجاب. يعني اجاب الله سبحانه وتعالى من حمده. من اثنى عليه بالمحامد وما ينبغي لله جل وعلا من الثناء اه المدح وصفه بما يليق به سبحانه وتعالى. قال - [00:09:03](#)

وبعد قيامهما يقولان ربنا ولك الحمد بعد قيامهما يعني الامام والمنفرد. يقولان ربنا ولك الحمد. فاذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد نعم. قول ربنا ولك الحمد - [00:09:23](#)

هذه اه حال القيام او بعد الثبوت في القيام. كما يقول المؤلف رحمه الله تعالى. ثم يقول من انه يقول قل اه طبعا قبل ان نأتي اليها اه فقول ربنا ولك الحمد هذا عند الحنابلة هو الاشهر - [00:09:46](#)

وان قال ربنا لك الحمد بدون واو فجائز لكن يقولون هذا اقل ويفضلون ربنا ولك الحمد على ربنا لك الحمد من وجهين. اولهما ايش؟ كونها اصح او اه ليس اصح كلها صحيحة لكن اه مروياتها اكثر - [00:10:05](#)

والثاني يقولون ان فيها زيادة بناء وزيادة المبنى تدل على زيادة المعنى وايضا في الفضل والاجر في انه زاد حرفا فيزيد اجره باذن الله جل وعلا. ثم يقولون وان قال اللهم ربنا لك الحمد فجائز او فحسن - [00:10:28](#)

وربنا لك الحمد افضل من عفوا. اللهم ربنا لك الحمد اصح او افضل عندهم من اللهم ربنا ولك الحمد اه هنا لماذا؟ قالوا من اللهم ربنا لك الحمد افضل من اللهم ربنا ولك الحمد - [00:10:49](#)

قالوا ذلك ايش من جهة ما ذكره في الاول ان كثرة ثبوت هذا اللهم ربنا لك الحمد اكثر من اللهم ربنا ولك الحمد فان قال احدنا التعليل فنقول التعليل يسار اليه اذا كان عاضدا للنص اما اذا كان ليس بعضد للنص فالنص مقدم على ما جاء - [00:11:10](#) يعني قد يقول واحد زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى نقول لا لا غضاضة في ذلك. ما لم يكن آآ ثم ما يرجح ذلك من وجه النقل فالنقل اقوى واكد - [00:11:33](#)

على كل حال آآ كلها صحيحة ثابتة. لكن الحنابلة رحمه الله تعالى حينما فرقوا بين هذا وهذا. وهذا وهذا نظروا الى كثرة ثبوته او آآ روايته. وابن القيم رحمه الله تعالى في زاد المعاد آآ انكر الاخير اللهم ربنا ولك الحمد او كأنه غاب عنه ثبوته - [00:11:48](#) ولا غضاضة عليه فانه الف زاد المعاد هذا المؤلف العظيم الكبير في رحلته الى الحج. فليس بحضرة كتاب ولا مع في ذلك ما يرجعوا اليه. ففات عليه واستدرك من اه يعني اخرج الكتاب وحققه - [00:12:08](#)

على كل حال. فاذا يقول ربنا ولك الحمد. ثم يقول اه ملاء السماء وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد ظاهر هذا يعني الاقتصار على ما ذكره هنا فما جاء من روايات اخرى في تكميل ذلك فانها لا تقال - [00:12:26](#)

والذي يظهر ان الحنابلة رحمه الله تعالى لم يقصدوا ذلك وانما اختاروا هذا اختيارا وسنشير الى وجه الاختيار ولذلك قالوا وان زاد لكن هذا يفهم من كلام المؤلف قد يفهم ان الاقتصار عليه - [00:12:52](#)

ها لكن آآ في الاقناع وفي غيره قال وان زاد اه اه اهل الثناء والمجد احق اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد. اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك - [00:13:08](#)

فحسن وان زاد ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما في حديث ابن عباس ايضا آآ حسن وآآ المجد ابن تيمية اظنه المجد لابن تيمية قال ويقتصر على ذلك - [00:13:23](#)

ولاحظ في هذا ملحظا لطيفا يعني فيما ذكره هنا قال لانه آآ اذا كان لا يزيد على آآ ادنى الذي هو قول سبحان ربي العظيم ثلاث مرات ونحوها فان هذا انسب له من جهة ماذا - [00:13:43](#)

من جهات تسوية الصلاة في ان بعضها ليس اطول من بعض او اتساق الصلاة في قرب بعضها من بعض. واضح على كل حال آآ هم آآ يقررون من انه ان زاد بالادعية الاخرى فلا آآ غضاضة في ذلك وهذه ثابتة في الاحاديث الصحيحة - [00:14:00](#)

والثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم آآ يقول هنا ملاء السماء وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد. في بعض الروايات ملاء السماوات وكلها روايات صحيحة. والملاء هنا - [00:14:20](#)

آآ يعني اعتبار آآ الشيء بقدره فهل يحتاج الى ان يقال لو كانت اجساما كما يقول بعضهم؟ بعضهم يقول هذا يعني انها يعني لو كان الحمد آآ جسما او جوهر لملأ السماوات والارض - [00:14:39](#)

وبعضهم يقول لا يحتاج الى ذلك. وابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه الصلاة له كلام جيد آآ في آآ ما يتعلق بهذا. نعم. قال وما في رفعه ربنا ولك الحمد. الحنابلة رحمه الله في المشهور من المذهب يقولون ان المأموم اه يقول ربنا ولك الحمد ويسكت - [00:14:54](#)

ويقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فقولوا ربنا ولك الحمد ولم يزد على ذلك كانهم ارادوا ان يوافقوا لظاهر النص في الاقتصار على ذلك وهذا له وجه وان كان قوله عند احمد قول وقال به كثير من محققي الحنابلة ان المأموم يقول ما ما يقوله الامام - [00:15:16](#)

من اه ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد. اه ونحو ذلك مما جاء في ما يقوله حال قيامه. ويقولون ايضا لان الحال القيام ايضا حال يطول فيها القيام. وليست بحال سكوت. لا يحسن به ان يسكت - [00:15:39](#)

فما دام انه ليس بمشغول بسماع امامه الاحسن له ان يكون له ذكر يذكره او قول يقوله كان قوله آآ بمثل هذه الازكار الواردة في هذا في هذا الحال مناسبة - [00:15:57](#)

قال ثم يركع مكبرا رافعا يديه آآ عفوا ثم يخبر مكبرا عفوا ثم يخبر مكبرا ساجدا آآ بعد ان اه يفرغ من القيام بعد الركوع فانه يخبر. وهنا قال يخبر ولم يقل ينزل - [00:16:15](#)

وهذا باهل العلم معنى وهو ان يكون نزوله شيئا واحدا اذا خر السقف نزل نزولا واحدا يعني ليس متتابعا. وهذا بان اه ينزل على هيئة واحدة بكليته. حتى اذا وصل الى الارض - [00:16:49](#)

بعد ذلك ايش؟ آآ انحنى جسمه وآآ بدأ آآ الوصول الى الارض برأسه. واضح هذا هو قوله ثم يخبر مكبرا. وهنا قائلا الله اكبر لان كان النبي صلى الله عليه وسلم في الانتقالات في من يكبر - [00:17:09](#)

بين كل ركن وركن ولا يرفع يديه هنا وهذا لا اشكال. آآ في انه ليس محلا للرفع انه لم يأتي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم من رفع يديه وما جاء في بعض الروايات فانها لا تصح. ومعلولة عند اهل العلم. ساجدا على سبعة اعضاء. السبعة - [00:17:29](#)

الاعضاء جاء السجود عليها في الاحاديث الصحيحة. ومن اشهر ذلك حديث آآ ابن عباس امرت ان اسجد على سبعة آآ اعظم اه القدمين والركبتين واليدين والجبهة و اشار الى انفه نعم ثم قالت على سبعة اعضاء رجله ثم ركبتيه ثم يديه. وهنا لاحظ انه مع اختصاره لهذه الجملة الا انه - [00:17:49](#)

جمع بين امرين بينما يسجد عليه وبين كيفية السجود فقال ثم على رجله ثم ركبتيه. يعني كانه يقول ثم دالة على الترتيب انه اذا خر الى هيئة السجود فاول شيء يصل الى آآ الى الارض بعد قدميه التي آآ ثبتت على الارض آآ ركبتيه ثم يديه ثم - [00:18:16](#)

آآ الجبهة واصل ذلك ما جاء في حديث وائل ابن حجر انه نزل لما نهى ان يبرك احدكم كبروك البعير قال وليقدم ركبتيه على يديه. وفي هذا جرى الكلام الطويل - [00:18:42](#)

ما الهيئة التي يحصل بها بروك البعير؟ لان الانسان في صلاته منهي عن ان يماثل الحيوانات. نهى عن نقر الغراب وبروك كبروك البعير اعتماد كاعتماد الكلب يعني ما جاء في - [00:19:02](#)

وغيرها من الاشياء التي جاءت بالمفارقة لها. فمن ذلك هنا الا يبرك بروك البعير المشهور من المذهب عند الحنابلة انه يقدم ركبتيه على على يديه ويستدلون في هذا بماذا؟ بما جاء في حديث - [00:19:24](#)

وائل ابن حجر نعم وانه اصح حديثا من حديث ابي هريرة. نعم الثاني ان ذلك جاء عن عمر. وجاء عن بعض هذا ان ذلك اتم من جهة المعنى فانه هو الذي تحصل به مفارقات - [00:19:45](#)

مفارقة البعير فان هو الذي تحصل به مفارقة اه البعير بان ينزل على ركبتيه ثم اه على اه ايش؟ اه على ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وانفه. واما ما قيل من ان حديث ابي هريرة يقدم يديه على ركبتيه. بعض - [00:20:06](#)

من قال انهم منقلب على الراوي واعلوه وتكلموا عليه وابن القيم رحمه الله تعالى اطال في اه زاد المعهد على ذلك على ان هذه المسألة كالمسألتين في السابقة من جهة ان الخلاف فيها يسير يعني فيما هو الاولى والاتم. فلاجل ذلك لو جاء من قدم يديه فلا غضاظة على ذلك. ولهذا - [00:20:28](#)

ما الف بعضهم نهى نهى الصحبة عن النزول بالركبة هذا فيه شيء من المجازفة والمخالفة اهل العلم. ولذلك نقل الخطابي ان اكثر الصحابة واهل العلم على ان النزول بالركبة قبل - [00:20:48](#)

على ان النزول بالركبة آآ قبل والا فلهم كلام طويل في هذا هل ركبتي البعير في يديه او في رجله؟ ولهم في هذا الكلام لا نريد ان ندخل فيه فيطول بنا الحديث. على كل حال - [00:21:05](#)

في حال اه هذا ما يظهر هو ان اه حديث وائل ابن حجر اصح ان ما اه جاء ما يسنده من افعال الصحابة انه من جهة النظر الى الهيئة فان آآ النزول بالركبة ابعد من من ايش - [00:21:19](#)

من اه هيئة البعير. كيف ذلك؟ ان من نزل بركبته نعم فان نزوله اول ما يكون بمؤخرته ثم ايش؟ رأسه ونحو ذلك. البعير اذا نزل فانه ينزل بيديه فترتفع مؤخرته - [00:21:36](#)

فلو نزل الانسان بيديه قبل ركبتيه فانه في الغالب انه تحصل له المماثلة لهذه الصورة. لهذه الصورة واضح يا اخوان؟ قال اذا ثم آآ ركبتيه ثم يديه ثم جبهته مع انفه. والجبهة هي الاصل - [00:21:59](#)

تبع لذلك. ولهذا يقول اهل اه او نقل ابن المنذر ان اجماع الصحابة على ان السجود انما يكون بلا جبهة. ولان هذا هو الذي يحصل تمام

السجود وكمال هذه الهيئة. والا لا يتصور ان شخصا آآ ايش يرفع جبهته وهو آآ يعني نازل - [00:22:19](#)
في آآ او آآ ساجد بانفه ولهذا قال ثم جبهته مع انفه فجعل الانف تبعا وكأنه يشير بذلك الى انه لا لا يقتصر على الانف دون دون الجبهة وهذا مقصود عند الحنابلة ومنصوص عليه. ولاجل ذلك بعضهم يقول ان السجود بالانف اصلا ليس بواجب. لكن من اوجب -

[00:22:39](#)

المذهب او مشهور المذهب نعم جعلوه تبع آآ تبع آآ الجبهة لكنه لا يقوم مقامها. نعم. قال ولو مع سائل ليس من اعضاء السجود يعني انو لا يضر ذلك انه لا يضر ان يكون سجوده آآ على هذه الاعضاء بمباشرتها للارض او عدم مباشرتها. فانه يحصل بذلك المقصود. اما آآ

- [00:23:03](#)

فانه ليس بالضرورة ان تباشر الارض لان جاء الصلاة في النعلين وجاء الصلاة في الخفين وقطعا من لبس خفين فانه لا يباشر الارض قدميها اليس كذلك وكذلك الركبتين آآ انها تغطي ولان عدم تغطيتها مؤذن بانكشف العورة. فهذا ايضا داخل. اليدين آآ في ظاهر -

[00:23:29](#)

في اظهر كلام اهل العلم. ولذلك جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مرة لما سجد في يوم مطير آآ اتقى بكساء وجعل يديه عليه لان لا تتطين او يصيبها الطين. واما الجبهة فايضا كان آآ - [00:23:51](#)

كما عند البخاري وبوب عليه انهم كانوا يتقون في شدة الحر بعنائهم وبعض آآ اثوابهم لكن يقول اهل العلم آآ ونص على ذلك الحنابلة ينبغي ان يكون ذلك للحاجة فان لم يحتج فالاحسن ان يباشر بجبهته - [00:24:11](#)

اه التراب لان هذا اه او الارض لان هذا هو الاصل. لان هذا هو الاصل. ويقولون لا يكف ثوبا ولا شعرة كما جاء ذلك في الصحيح.

والمقصود يعني لا يرفعها حال السجود اذا سجد ونزل - [00:24:30](#)

لو كان طويلا او عمامة او نحوه فانه لا يرفعها. الثوب اي ثوب يلبسه او من عمامة او غيرها. بعضهم قال لان هذا فيه اشارة الى الكبر اذا رفعها وبعضهم قال ان لان لا يمنعها السجود. لانها تسجد كما يسجد او يحصل لها فضيلة آآ الخضوع لله جل وعلا - [00:24:51](#)

نعم قال ومع حائل ليس من اعضاء السجود. آآ يعني لا يكون من اعضاء السجود. لكنهم يقولون ينبغي ان لا يكون الحائل بينه وبين الارض عظم اخر لان هذا يفضي الى ان تتداخل فكأنه سجد باحد عضويه وليس ولم يسجد بالآخر. واضح يا اخوان؟ فليجد ذلك قالوا

انه لو - [00:25:11](#)

كان مثلا جعل آآ يعني بدل ان يسجد على يديه هكذا جعل احدهما على الاخرى جعلها على الارض فيقول هنا هذا انما سجد بيد

واحدة وليس باليدين الثنتين منعوا ذلك. اما اذا كان الحائل بينه وبين الارض كساء او ثوبان - [00:25:37](#)

او اي شيء اخر فلا بأس. ويعتبر قد آآ حقق السجود على الاعضاء السبعة وهنا ايضا يقول آآ الفقهاء آآ السجود على هذه الاعضاء

السبعة يحصل ببعضها فسواء مثلا آآ سجد بكفيه جميعا او باطراف اصابعه فحصل السجود باليدين - [00:25:57](#)

وبجميع جبهته او بعضها فحصل به المقصود. فصح سجوده. ومثل ذلك لو كانت اطراف يعني اه اصابها اصاب باصابعه. ولهذا لو قالوا

يعني هذا يتبين في ما لو اه سجد بظهور - [00:26:22](#)

قدميه ما عكفهما في الغالب انه آآ لا يصيب الارض الا احدها او آآ احد اكبر الاصابع او والثانية الذي يليه اليس كذلك فيقولون يحصل

بذلك المقصود. نعم ويجافيها عبد العزيز - [00:26:42](#)

اذا رفع يده او رفع قدماه ما دام ان اصل السجود الذي تصح به الصلاة كان مصيبا به الاعضاء سبعة فالحمد لله. لكن الاشكال حينما

يكون في آآ في حال سجوده لم احد هذه الاعضاء لم يصب الارض او اصاب الارض بما لا يحصل به السجود - [00:27:04](#)

الصحيح الذي اه تحصل معه الطمأنينة. لكن لو كان قد اطل في السجود وفي بعض ذلك كان قد رفع قدمه فلا بأس بهذا. يعني لا يمنع

صحة صلاته نعم ويجافي عضديه عن جنبه - [00:27:24](#)

يعني بالا يلصقهما. وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد يفرج عن منكبيه حتى يرى بياض ابطنيه هذا هو الاصل قالوا الا

انه لا يضر لا يضر باحد بجواره خاصة اذا كان يصلي مأموما آآ كما - [00:27:44](#)

يعني اه جاء ذلك او اه كما اه يعني نص على ذلك اهل العلم آآ فيجافي عضديه عن جنبه وبطنه عن فخذه. جاء في بعض الروايات انه ولا يحمل آآ ولا يحمل بطنه بفخذين - [00:28:06](#)

او عبارة نحوها مما يدل على ان انه لا يسند بطنه على اه على فخذه. ولان تمام الذي اه هو معروف عند العرب يحصل بذلك. يعني بان تكون هذه الاعضاء على كل عضو على حال تامة لم اه - [00:28:23](#)

يتكى على الاخر ولم اه يجتمع معه. نعم فرق ركبتيه فيقول سبحان ربي الاعلى. اه يفرق ركبتيه. لكن اه تبعا لذلك هل تكون القدمين مفرقة هذا هو الذي ينص عليه الحنابلة لانه اذا فرغ ركبتيه فستكون اه مستقيمة فبناء على ذلك يفضي الى ان تكون قدميه متباعدتين - [00:28:43](#)

على هذا نص نعم لكن يشكل على ذلك حديث عائشة لما ايش؟ آآ تحسست يده قدمي رسول الله صلى الله عليه وسلم فامسكتهما. فهذا يدل على انهما كانتا متفاصتين. فلاجل ذلك بعضهم يقول انها تكون متفاضة - [00:29:10](#)

فيفهم من هذا انها تكون اذا اه ساقيه كهينة سبعة حتى تكون الركبتين متباعدتين والقدمين ممتصتين. اه لكن اه الحنابلة ينصون على ان ما دام انه جاء في الحديث التفرقة بين ركبتيه فان قدميه تبع لذلك. نعم - [00:29:30](#)

قال ويقول سبحان ربي الاعلى. هذا جاء في حديث مسلم انه كان يقولها. وجاء ايضا في الحديث عند اهل السنن اه لما نزلت سبح الاعلى قال اجعلوها في سجودكم. وهذا تتابع عليه اهل العلم لا يختلفون في ذلك. الا ما نقل عن ما لك او نقله ابن عبد - [00:29:54](#)

متبري عنه وفيه اشكال اه السنة ثابتة العلماء في ذلك متتابعون. نعم نعم اذا قال سبحان ربي الاعلى له ان يدعو بعد ذلك ونص على هذا اهل العلم لكن لما كان المقام مقام اختصار نعم ينص على ذلك - [00:30:14](#)

في الحديث الذي عند مسلم واما السجود فاكثروا فيه من الدعاء قمن او حري ان يستجاب لكم ثم يرفع رأسه مكبرا. يرفع اه هنا لم ينص على اه قدر السجود - [00:30:41](#)

يعني باعتبار ماذا؟ ان انه مثل الركوع من حيث انه يقولها اه تحصل الوجوب بمرة وادنى الكمال ثلاث وقدرها او اكملها اه عشر مرات قال ثم رأسه مكبرا ويجلس مفترشا يسراه ناصبا يميناه - [00:30:57](#)

هذا اذا رفع فانه يرفع مكبرا هذه تكبيرة الانتقال وجاءت بها السنة. وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر في كل خفض ورفع ويجلس مفترشا. قالوا فانه يفرش رجله اليسرى ويجلس عليها يعني يجعل اليته عليها وينصب اليمنى - [00:31:20](#)

ويخرجها من تحته ينص الحنابلة على انهم يقولون يخرجها من تحته فاذا قالوا من انها يخرجها من تحته فتكن ماذا كهينة ماذا تهينة المتورك انس ها لا لم يقصدوا بها هذا. وان فهمه بعضهم فهذا فهم بعيد. لكنه قد يتبادر الى الذهن لاجل ذلك نهنا عليه - [00:31:40](#)

لأنهم يقولون يخرجها من تحته. كان شيخنا رحمه الله الشيخ بن باز رحمه الله. اه كأنه فهم انها هيئة المتورغ ولذلك استدركها في شرحه على اه الروض. اه لكن ليس هذا اه الا انه ذهل. والا مثله لا يفوت عليه ذلك. ولالجل - [00:32:09](#)

نبت عليها لامكان حصول الذهور بها. لما قال ويخرجها من تحته لم يقصد بذلك اليسرى الذي افترشها. وانما قصد بذلك اليمنى الذي التي نصبها يعني ما تكون ما يكون جالسا عليها لانه اذا كان جالسا عليها فذلك ستشبه الجلسة او القعدة - [00:32:29](#)

المنهية عنها وهي احدى صفات الاقعاء. واضح فتكون اذا بازائي اليته اليته فتكون خارجة عن تحته واضح؟ هذا هو مقصوده لما قالوا ويخرجها من تحته يعني اليمنى ما يكون بعض عليها لان لا يدخل في صفة الاقعاء - [00:32:49](#)

فتكون ناصبا يعني آآ يميناه بازاء آآ اليته وليس بجالس عليها. واضح يا اخوان؟ نعم آآ قال ان مفتريا يصغى ناصبا يميناه ويقول ربي آآ ربي اغفر لي. يقول ربي اغفر لي ربي اغفر لي. آآ الواجب واحدة وان زاد فحسن. وهذا جاء عند النسائي. وان قال اللهم اغفر -

[00:33:13](#)

اغفر لي وارحمي واهدني وعافني وارزقني واجبرني. اه اه صح وهذا جاء ايضا به اه الحديث. واه كل ذلك مما نعم الثانية الاولى. نعم وصفة السجدة الثانية بعد ان ينتهي من الجلوس بين السجدين فانه - [00:33:40](#)

يكبر ساجدا والتكبير في كل خفض ورفع وتكون صفتها من حيث هيئة السجود وما يقال فيه وكله كالسجدة الاولى سواء بسواء

ولذلك قال والثانية كالاولى فلم يحتاج الى ان يعيد الصفة وان يكرر الكلام وان يطيل فيه. نعم - [00:34:03](#)

معتمدا على ركبتيه قال ثم يرفع مكبرا ايضا على صدور قدميه معتمدا على ركبتيه ان سهل. اذا اه بعد ان ينتهي من السجدة الثانية فانه ينتقل الى القيام فينتقل مكبرا. وهنا الرفع الى الركعة الثانية ليس معه رفع يدين. وانما تكبير اه لعدم - [00:34:23](#)

ثبوت رفع اليدين في ذلك الموضع. نعم. آآ ثم يرفع مكبرا ناهضا على صدور قدميه معتمدا على ركبتيه. هذه مسألة كالمسائل الثنتين الماضية. على اي شيء يعتمد على اي شيء يعتمد. آآ لكن قبل ان نقول على اي شيء يعتمد لانها فرع عنها آآ ظاهر كلامهم انه لا يجلس للاستراحة - [00:34:53](#)

انه لا يجلس للاستراحة لماذا؟ مع ان في حديث مالك ابن الحويرث ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس للاستراحة. الحنابلة قالوا من انه لا يجلس للاستراحة بان اكثر الواصفين لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكروها - [00:35:22](#)

لم يذكروها وانما رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حياته فاما ان يقال من انها قاضية على ما سبق واما ان يقال انها حال مختصة وهي من احتاج اليها ممن كبر وكثر لحمه او ضعف جسمه - [00:35:42](#)

الحنابلة يقولون بهذا. فيقولون انه لما كانت الصفات الكثيرة بدون ذلك وان وجود جلسة الاستراحة كان في اخر النبي صلى الله عليه وسلم فلا يمكن ان نقول ان ذلك قاض على الاول. بل يجمع بينهما بان هذا هو الاصل وهذا لمن احتاج اليه - [00:36:06](#)

تجمع بينهما على ذلك وهذا جمع جيد. وان قال بعض الحنابلة ومحققهم ان باستحباب جلسة الاستراحة على الاطلاق كابن وافتى بهما بعض مشايخنا او كثير من مشايخنا المعاصرين باطلاق استحبابها لكن ما ذكرناه لكم وآآ درج عليه - [00:36:26](#)

كثير من محققي الحنابلة وغيرهم. وروي ذلك ايضا عن بعض آآ الصحابة آآ ما يدل عليه في انه يعتمد على صدور قدميه آآ يسند عدم الجلوس للاستراحة. اذا قلنا من انه لا يجلس للاستراحة فانه آآ فانه يقوم معتمدا على - [00:36:46](#)

يعني بان يرفع يديه من وهو قائم من السجود قبل ركبتيه. يعني لا عليهما حتى ترتفع ركبتيه بل يرفع آآ يديه ثم يرفع ركبتيه واضح؟ اه من اين اخذ ذلك الحنابلة؟ اخذوا ذلك مما جاء عن عمر وجاء عن علي وجاء عن ابن مسعود وهي اثم - [00:37:06](#)

موقوفة ربما روي بها بعضها مرفوعا لكن فيه شيء. نعم ان من السنة الا يعتمد الرجل على يديه. او نهى ان يعتمد اذا الرجل على يديه او جاء عن ابن مسعود انه وليعتمد على ركبتيه - [00:37:32](#)

فقال الحنابلة ان هذه الاثار وهي مسنودة بفعل الصحابة كثيرا. وهي اثم في الحال يعني في هيئة قائم واكمل فلاجل ذلك قالوا بها فقالوا آآ اذا ماذا ان يقال عن آآ احاديث آآ حديث ما لك بن حيرث آآ انه اعتمد على الارض - [00:37:51](#)

قال يحمل على من احتاج وانه تابع ايضا لمن جلس الاستراحة فهو يحتاج الى ان يعتمد على يديه وهذا يعني له آآ له حظ من آآ النظر له حظ من النظر خاصة انه مؤيد بكثرة - [00:38:16](#)

ما جاء عن الصحابة في ذلك وفعلهم عليه. واستقر عملهم فيه واضح يا اخوان؟ ولهذا قال على صدور قدميه معتمدا على ركبتيه ان سهل. اما ان لم يسهل عليه فهم يقولون يعتمد ويحملون حديث ما لك بن محير - [00:38:36](#)

معتمدة على الارض انه يعتمد على يديه اذا احتاج الى ذلك. نعم الاسرة الثانية كذلك ما عدا التحريم والاستفتاح والتعوذ بالله. قال ويصلي الثانية كالاولى ايضا الثانية كالاولى سواء بسواء اختلاف كبير بينهما - [00:38:54](#)

ولهذا قال ما عدا التحريم ما عدا تحريمه فتكبيره الاحرام آآ انما هي عند ابتداء الصلاة ليست في كل ركعة. طيب فيقول قائل فالتكبير التي من السجود الى القيام يقولون هذه - [00:39:15](#)

تكبيرة انتقال وليست هي تكبيرة الاحرام. نعم. والاستفتاح لان الاستفتاح في اول الصلاة وليس في اول كل ركعة. وهكذا ثبته عن النبي النبي صلى الله عليه وسلم والتعوذ آآ هل يتعوذ او لا؟ المشهور من المذهب عند الحنابلة انه لا - [00:39:29](#)

لا يتعوذ. من اين اخذوا ذلك؟ اخذوا ذلك من جهتين. الجهة الاولى قالوا ان الصلاة هي قراءة واحدة كل القراءة في الصلاة قراءة واحدة والفاصل بينهما انما هي اذكرة آآ اذكار وادعية. فكما ان قارئ القرآن حينما يقرأ فيسبح الله او يدعو - [00:39:48](#)

والله يتم بدون ان يعيد الاستعاذة فكذلك هنا. واضح؟ هذا من جهة. وقالوا ايضا في حديث ابي هريرة انه لما قام افتتح ركعته

بالحمد لله رب العالمين فكأنهم قالوا من انه لا لم يستعذ فيها. فهذا هو آآ يعني مشهور المذهب عند - [00:40:08](#)
 وان كان آآ يعني منهم من يقول انه يستعاد وان كل قراءة مستقلة في هذه الرواية عن احمد نقلت عن شيخ الاسلام وقال بها بعض
 المحققين وانا استعيز في كل ركعة لا لا لانه فقط هي سنة لكن لكثرة الشياطين التي احاطت بنا - [00:40:28](#)
 يغفل الانسان في ما بين الثانية والاخرى. والله المستعان. نعم قال وتجديد النية يعني لان الصلاة نيتها واحدة. فلا يحتاج ان تكون كل
 ركعة لها نية مستقلة فالصلاة كلها عبادة واحدة. فنيته واحدة فلم يحتاج الى ان يكون لكل عمل نية - [00:40:48](#)
 والحنابلة تعرفون ان اه او هذا مشهور عند الفقهاء. لكنهم في مسألة واحدة قالوا بان عبادة واحدة تحتاج فيها الى اكثر من نية
 ما هي الحج عند الحنابلة اما عند الشافعية وبعض الفقهاء فيرون ايضا انه عبادة واحدة. لماذا؟ قالوا - [00:41:12](#)
 ولانه ايش ليست مرتبطة بعضها ببعض او لكثرة ما يكون فيها من الفواصل او نحوه. فاعتبروا ان الحج وان كان في اصله عبادة
 مستقلة كل حال منه له حال مستقلة وصفة مستقلة تختلف عن الاخاء فاختصت بنيتها. وهذا يعني له وجه - [00:41:39](#)
 وآآ يعني فيه آآ ما يحتمله نعم ويشير من سباحتها تشهد. عندك بسباحتها هاي هي بسبابتها وسباحتها. نعم في تشهده قال ثم يجلس
 يعني انه اذا انتهى من الركعة الثانية فقام من السجدة الثانية من السجدة الثانية اذا - [00:42:00](#)
 ارتفع منها فانه يجلس. اليس كذلك؟ جلوس التشهد الاول. نعم. فيقول المؤلف رحمه الله تعالى ان هيئة الجلوس هنا مفترشة لما قال
 هنا مفترشا واختصر يعني كحال الافتراش بين السجدين بان يفترس رجلاه اليسرى فيجلس عليها وينصب اليمنى اه - [00:42:34](#)
 افرجها عن من تحته يعني بالا تكون بالا يجلس عليها. لكن هنا ما الذي يختلف ان هيئة اليدين فانه في اه تلك تكون يديه على فخذه
 او على ركبتيه. لكن حتى ولو كنا على ركبتيه يعني ان تصيب الركبتين. ليس المقصود ان - [00:42:54](#)
 ركبتيه يعني تكون يجعلها هكذا اذا كانت الركبة لا هذا ما ما ما يكون. وانما ان تصيب اه الركبتين. ففي بعض الاحاديث على الركبتين
 او على يديه يعني بان تصيبهما. نعم. قال ويدها على فخذه يقبض اما في هيئة الجلسة للتشهد - [00:43:13](#)
 الاول فان لليدين صفة خاصة. وذلك ان اليسرى تكون كحالتها في الجلسة بين السجدين على فخذه او على ركبته آآ ممدودة الاصابع
 لكن اليمنى يعقد خنصرها هذا هو الخنصر وبنصرها نعم - [00:43:33](#)
 اه يحلق بابهامها مع الوسطى هذه هي الوسطى فيحلق بها ويشير بالسبابة. سميت سبابة انه اذا سب الانسان يشير بها. كما انه اذا
 سبح يشير بها فهكذا. ولذلك جاء في اه - [00:43:53](#)
 في الصحيح قال كهينة ثلاث وخمسين كهينة ثلاث وخمسين هذه هيئة ثلاثة وخمسين. لكن انا ما اعرف كيف ذلك. كان شيخنا الشيخ
 جبريل شرحها لكن ما اعرف كيف تكون يعني هيئات - [00:44:13](#)
 الحركات ويستدلون بها على الاعداد. وللعرب في ذلك آآ يعني طرائق. كما ان لهم آآ حساب بالاحرف. وآآ ايضا عرف عند بعضهم
 كالصينيين وغيرهم. آآ ايضا عند العرب شيء مشابه من ذلك. وان كان الان مما قد فات كثير من عند الناس من - [00:44:28](#)
 علم به او تدقيق او الوقوف عليه. واضح يا اخوان؟ قال ثم يجلس مفترشا ويدها على فخذه يقبض الخنصر آآ اليمنى وبنصرها
 ويحلق بابهامها مع الوسطى. ويشير بسبابتها في تشهده - [00:44:48](#)
 لان هذا جاء في احاديث مسلم في غير ما حديث في اكثر من ثلاثة عشر حديثا انه يشيخ بالسبابة آآ قال هل يحركها او لا يحركها
 ظاهره هنا انه لا يحركها - [00:45:06](#)
 نعم فلا تتحرك لكن يقولون ويشير بها عند ذكر الله هل المقصود بهذا ان هذه هي الاشارة يعني تكون وعدم التحريك يعني الادامة فيه
 هذي مما يحتاج فيه الى شيء من زيادة التأمل لكلامهم ولا اقطع فيه بشيء. لانهم هم يقولون يشيرون بها. وكن - [00:45:22](#)
 لا نفهم ان الاشارة تكون فقط هكذا بدون اي حركة. لكن قال ايش؟ ولا يحركها واه ولا يحركها. يقولون يشير بها ولا يحركها ايش؟
 ويشير بها عند ذكر الله فكان آآ ان الاشارة في الاطلاق هكذا آآ غير الاشارة عند الذكر يعني انه تكون نوع حركة فيكون نفل -
[00:45:49](#)
 حركة المطلقة في جميع الجلسة وآآ اشار او يشير في آآ الوحداية عند ذكر الله جل وعلا. آآ يحتاج الى شيء من التأمل ما يريد بذلك

وانا ساراجعها او اتأمل كلامهم ولعلنا في الدرس القادم ان ننبه على ذلك. [00:46:19](#) - آآ

لكن التحريك في جميعها لا يكون. وان جاء ذلك في حديث وائل بن حجر لكن فيه ضعف شديد. فلذلك قالوا يدعو بها يحركها فضعفه روى اهل الحلم وقالوا ايضا من جهة التضعيف انه مخالف لما جاء في مسلم ورواية مسلم الاشارة مطلق الاشارة تدل على عدم التحريك فيكون مقدما - [00:46:39](#)

على ما هناك نعم كما قلنا اما اليسرى فتكون مبسوطة كهيئتها في الجلسة بين السجدين. نعم ويقول التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - [00:46:59](#)
اشهد ان لا اله الا الله. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. هذا التشهد الاول. نعم هذا هو التشهد الاول وقد جاء عن من حديث ابن مسعود واختاره ابو وقالوا باي شيء تشهد؟ جاز - [00:47:21](#)

يعني بتشهد عمر آآ او بما جاء في حديث عائشة وغيره. فبايها بأيها جاز؟ لكن هم اختاروا ما جاء في حديث ابن مسعود فانه والتحيات لله اصل التحية هو الشيء الذي يحيا به وهو الذي يفعل عند الاستقبال. ولذلك قالوا تحية - [00:47:33](#)
المسجد الركعتان اللتان تفعلمان عند دخول الداخل له. آآ الطواف تحية البيت لانه اول ما يفعله الداخل الى البيت. رمي الجمار تحية منى لانه اف اول ما يفعل الحاج حينما يفد الى مينا في يوم الحج آآ او في يوم النحر هو الرمي. فالتحيات لله ما يفعلون - [00:47:53](#)

ولذا عند فالتحيات لله يعني ما يستقبل به الله جل وعلا ويحيا به الله من الخضوع والذل وتعظيم الله سبحانه وتعالى وبعضهم يدخل جميع الاعمال في ذلك جميع الاعمال. فاذا ادخل جميع الاعمال فيكون قوله بعد ذلك والصلوات من عطف الخاص على العام. فاكد على الصلاة انها لله جل وعلا كما ان - [00:48:13](#)

اعمال العبد لله سبحانه وتعالى. والطيبات كذلك كل الاعمال الصالحة داخلة في اه الطيبات وآآ السلام عليك ايها النبي. آآ السلام على النبي صلى الله عليه وسلم. وهذه آآ يعني مما آآ اختصه الله - [00:48:38](#)
الله جل وعلا به في ان يسلم عليه المؤمنون في كل صلاة آآ رفعا لشأنه وآآ اظهارا لمنزلته صلوات ربي وسلامه عليه قوله ايها النبي هنا ليس نداء ولا آآ آآ مخاطبة وانما كما يقول اهل العلم هو من باب - [00:48:58](#)

استحضار من باب الاستحضار ولجل ذلك ما يكون من بعض يعني بعض اهل الاهواء او الضلال الذين يذهبون الى انه يدعى الاموات دعا رسول الله بعد موته وان هذا خطاب له وانه حي. كل ذلك ليس بصحيح. آآ هو ليس فيه خطاب له ولم تؤمر بمخاطبته - [00:49:18](#)

وانه وان كان حيا فحياته مختصة ولا يعني ذلك جواز دعائه من دون الله جل وعلا كما هو متقرر نعم في الاحاديث لانها قال في رد الله روي حتى ارد ذلك آآ السلام. لكن ليس فيهما يدل على ما سواه. يعني من سائر الادعية - [00:49:45](#)
او غيرها وانه يدعى من دون الله جل وعلا. حاشا وكل اهل الايمان ان يتوجهوا الى غير الله جل وعلا في دعائهم. وآآ طلبهم فان آآ الصحابة رضوان الله تعالى عليهم مر بهم من الامور ونزل بهم من البلايا وآآ ارتد العرب ولم يكن لاحد - [00:50:05](#)

ونزل بهم القاح ولم يكن من احد منهم انه ندب الى ذلك او فعل او نقل عنهم انه آآ تعاطى مما يدل على انه مما استقر وعلم وقطع به انه لا يتوجه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه. نعم - [00:50:25](#)
هذا جاءت به السنة فيسلم عليه على ما ورد ولا تجاوزوا في ذلك حتى ولو كنا من ان هذه ياء خطاب او نداء فانه لا لا ينتقل منها الى غيرها - [00:50:45](#)

لان حياة البرزخ حياة مختصة. فلو قلنا من انها خطاب فهي جاءت به السنة فهي نقف عليها. اما ما سواها فيبقى على الاصل كيف والدعاء حق لله؟ عبادة لله؟ لا يمكن ان يدعى بها من سوى الله. فكان ذلك مما يزيد في القطع بعدم صحة فعله - [00:51:01](#)
لهؤلاء الضلال الذين يلبسون ويلبسون على العوام. قال ايها النبي ورحمة الله وبركاته آآ هذا ظاهر. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. الرحمة واضحة من الله جل وعلا والبركات وما يكون بسببها من الخيرات وتكثير الخير وحصول - [00:51:21](#)

وانتشاره اه اه هذا ايضا معلوم. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. يسلم العبد على اه على نفسه ويدعو الله جل وعلا بان يسلمه من الافات. وان يحيطه بسلام امة منه وهذا من عظيم فضل الله ان جعل في الصلاة ما يكون به تحصيل خير آآ العبد في - [00:51:41](#) دنيا وفي اخره وعلى عباد الله الصالحين الذين كانوا آآ سبقت سبق منهم الصلاح وعظم منهم الخير وآآ تقرب الى الله جل وعلا بالقربات حتى صاغ الصلاح سمة لهم وصفات. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يبلغنا تلك المنازل. ثم قال اشهد ان - [00:52:04](#) لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. والشهادة وتفصيل كلامي عليها مر بنا آآ في مواطن كثيرة في تفسير شهادة ان لا اله الا الله من شرح كتاب التوحيد. وايضا سيمر بنا قريبا آآ بعد ان ابتدأنا هذا الكتاب مرة اخرى. فلا يحتاج الى آآ - [00:52:24](#) يعني آآ الحديث عنها او تفصيل الكلام فيها نعم ويقول اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد - [00:52:44](#) هذه الصلاة الابراهيمية آآ وهي آآ جاءت آآ مما آآ ثبتت بها السنة الصحيحة وفيها ابانة على منزلة محمد ربي وسلامه عليه واله. وفيها ايضا ابانة لمنزلة ابراهيم واله. نعم. وهنا لاهل العلم كلام طويل - [00:53:03](#) في تفاصيل المسائل المتعلقة بذلك وكيف كانت منزلة النبي صلى الله عليه وسلم آآ وهي ارفع آآ ليقاس على او تجعل الصلاة عليه كالصلاة على ابراهيم وعلى اله او على آل ابراهيم. ومن احسن من تكلم على ذلك ابن القيم رحمه الله تعالى في - [00:53:23](#) الافهام وآآ تكلم عليها ايضا السخاوي في آآ القول البديع وآآ يعني لاهل العلم فيه اما بالسبق الزمني او غير ذلك مما يعني من اراد ان يتوسع فيه فليرجع آآ الى تلك المباحث. نعم. وهذا فيه من الدلالة على فضل - [00:53:43](#) محمد واله بالصلاة عليهم والتبريك عليهم وهذا مما ايضا اه اه جعله الله جل وعلا له وسام اه شغف ومنزل فيقوله المرء في التشهد الثاني ولاجل ذلك لما قال هذا التشهد الاول ثم يقول يعني لما كانت الصلاة آآ آآ - [00:54:03](#) في التشهد الثاني آآ يضم اليها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. نبه عليه بعده مباشرة لانه سينبه بعد ذلك بالنسبة لما يكون في حال الصلاة الثلاثية والرابعة بعد ان ينتهي من ذلك. لكن كانه استجره الحديث لينتهي عن - [00:54:23](#) ان التشهد الثاني مثل التشهد الاول في انه يقال آآ ما جاء في آآ حديث ابن مسعود ثم يضم عليه الصلاة آآ الابراهيمية التي جاءت بها السنة الصحيحة. نعم يستعيز من عذاب جهنم وعذاب القبر وفتنه - [00:54:42](#) الاستعاذة من هذه الاربعة سنة مستحبة جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم واهل العلم عامة على انها مستحبة وليست واجبة. ومن اوجبها فقد خالف اه اتفاق اهل العلم. اه الاتفاق اهل العلم. فاذا فعلها الانسان فذلك حسن مستحب - [00:55:01](#) مندوب اليه وان تركها فلا غضاضة على صلاته ولا نقص. قال ويدعو بما ورد اه اه اما دعاؤه بعد الانتهاء من التشهد فهذا ثابت. ثم ليتخير من المسألة كما في حديث ابن مسعود اعجبه اليه - [00:55:23](#) نعم آآ لكن هنا يقول ويدعو بما ورد وظاهر هذا ايش ان الدعاء بالثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو محصور فلا يتجاوز ذلك بدعاء غيره وآآ هنا نبهوا او نص الحنابلة على انه لو دعا بامور الدنيا لكان ذلك مبطلا لصلاته - [00:55:40](#) واصل هذا عندهم انه راجع الى مسألتين اولاهن هذه آآ هذا الموضوع موضع دعاء. وجاء الاذن فيه بالدعاء. هذا من جهة قالوا اذا جاء الاذن فيه في الدعاء فالاصل انه يشمل الجميع. لكن قالوا ان الصلاة موطنها انه منهي عن كلام الادميين في - [00:56:09](#) وما لم يأتي به الشرع من القرآن او الادعية الثابتة والتسييح والتنزيه لله جل وعلا. فلما كان الامر كذلك فاننا نقصر هذا الدعاء على ما يصح في الصلاة. لا ما يصح - [00:56:33](#) واضح؟ واضح وجه كلامهم؟ بعضهم يقول كيف يبطلون الصلاة؟ نقول يبطلونها لانهم يرون ان الاصل ان الصلاة لم يباح فيها كلام الاب ادميين. وهذا من كلام الادميين. فلما ابيح الدعاء كان آآ يدخل فيه الثابت وغير ثابت. فدخلنا فيه الثابت آآ لانه يحصل به المقصود - [00:56:50](#) الشرعي الذي ما حصل به الاذن ولا يفارق آآ مقصود الصلاة التي آآ ينهى فيه عن كلام الادميين وان كان في ولذلك يقولون الحنابلة ولا يسأل الله ولا فان سأل الله جارية حسناء ونحوه بطلت صلاته - [00:57:10](#)

لكن آآ هنا في رواية ثانية ان الامر في ذلك ايش؟ على الاطلاق فيجوز ان يدعو الانسان بخيري الدنيا والاخرة فيجوز ان يدعو بخيري الدنيا والاخرة. فاذا قيل على هذه الرواية فيكون كذلك في حال السجود. وينصون في هذا ايضا في الصلاة - [00:57:27](#) انه حتى آآ انه مما يجوز ان يدعو لشخص بعينه لانه ايش؟ جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه دعا لبعض الصحابة او دعا على اناس باعيانهم فدل ذلك على جواز التعيين في الصلاة. نعم - [00:57:47](#) قال ويدعو بما ورد ثم السلام عليكم ورحمة الله نعم اه السلام اه تسليمتان في الاصح كما جاءت بذلك السنة الصحيحة. الاولى عن اليمين كما ايضا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يسلم عن امين - [00:58:05](#) والصفة ان يقول السلام عليكم ورحمة الله. فلا يجوز ان يقتصر على السلام عليكم. لان السنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذه الجملة؟ وهل يزيد وبركاته؟ جاء في بعض الروايات لكنها رواية اعلاها بعض اهل العلم. ولذلك يقتصر على - [00:58:23](#) رحمة الله ورحمة الله ولا يزيد وبركاته. وان صححها بعض اهل العلم. لكن آآ نقول الاولى الاقتصار على الثابت المحفوظ واه ترك ما سواه وعن يساره كذلك. اه فيقول عليه السلام عليكم ورحمة الله عن يساره كذلك. يقول اهل العلم - [00:58:43](#) اه اه او ينص الحنابلة على ان الالتفاتة اليسرى اشد من الالتفاتة اليمنى رووا في ذلك حديثا عند الدار القطني وفي ما فيها لكن هم ذكروها على كل حال. اه نكتفي بهذا القدر ونكمل باذن الله جل وعلا في المجلس القادم والله تعالى اعلم وصلى - [00:59:03](#) وسلم على نبينا محمد - [00:59:23](#)